[105] وضرا وصبرا. 49 - أبو علي أحمد بن علي السلولي شقران القمي، قال حدثني الحسن بن قال ا تعالى " وتلك الايام نداولها بين الناس (1) " والدولول الداهية، والجمع الدآليل والدؤلات (2). قوله عليه السلام: وصبرا الصبر في القتل وفي اليمين في الفقه. والحديث معروف في النهاية الاثنرية: في حديث الصوم " صم شهر الصبر " هو شهر رمضان وأصل الصبر الحبس: يسمى الصوم صبرا لما فيه من حبس النفس عن الطعام والشراب والنكاح، وفيه " أنه نهى عن قتل شئ من الدواب صبرا هو أن يمسك من ذوات الروح شئ حيا ثم يرمي بشئ حتى يموت، ومنه الحديث " نهى عن المصبورة ونهى عن صبر ذي الروح " ومنه الحديث " في الذي أمسك رجلا وقتلوا آخرا اقتلوا القاتل واصبروا الصابر " أي أحبسوا الذي حبسه للموت حتى يموت كفعله به، وكل من قتل في معركة ولا حرب ولا خطأ فانه متقول صبرا، ومنه حديث ابن مسعود " أن " رسول ا صلى ا عليه وآله نهى عن صبر الروح " وهو الخصاء والخصاء صبر شديد، وفيه " من أحلف على يمين مصبورة كاذبا " وفي حديث آخر " من حلف على يمين صبرا " أي ألزم بها وحبس عليها وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم، وقيل: لها مصبورة وان كان صاحبها في الحقيقة هو المصبور، لانه انما صبر من أجلها أي حبس فوضعت بالصبر وأضيفت إليه مجازا (3). قوله رحمه ا تعالى: أبو على أحمد بن على السلولي في القاموس: سلول فخذ من قيس (4).

1) سورة آل عمران: 140 2) مفردات الراغب: 174 3) نهاية ابن الاثير: 3 / 8 4) القاموس: 3 / 397 (*)
